

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

من قبول التوبة من الفواحش مطلقا من اللذين يأتيانها من الرجال والنساء جميعا .
وفي الصحيح عن النبي قال (أن اؑ يبسط يده بالليل ليتوب مسء النهار ويبسط يده
بالنهار ليتوب مسء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها) وفى الصحيح عنه انه قال (من تاب
قبل طلوع الشمس من مغربها تاب اؑ عليه) وفى السنن عنه أيضا أنه قال (لا تنقطع الهجرة
حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها) وعنه قال (قال حتى تطلع
الشمس من مغربها) وعنه قال (قال الشيطان وعزتك يا رب لا أبرح أغوى بنى آدم ما دامت
أرواحهم فى أجسادهم فقال الرب تعالى وعزتى وجلالى وارتفاع مكانى لا أزل أغفر لهم ما
استغفرونى) وعن أبى ذر قال قال رسول اؑ (يقول اؑ يا ابن آدم إنك ما دعوتنى ورجوتنى
غفرت لك على ما كان منك ولا ابالى ابن ادم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتنى غفرت
لك ولا ابالى ابن ادم لو لقيتنى بقراب الأرض خطيئة ثم لقيتنى لا تشرك بى شيئا لا تيتك
بقرابها مغفرة) .

والذى يمنع توبة أحد هؤلاء أما بحاله وأما بقاله ولا يخلو من احد امرين أن يقول إذا
تاب أحدهم لم تقبل توبته وأما أن